

## ترشيد أداء الحكم دراسة فى الخبرة الجزائرية فى ظل إصلاح الدولة

أ. ليلى حسيني / أ. فوزية سكران  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان

### ملخص:

عرفت الجزائر فى نهاية التسعينيات مجموعة من الإصلاحات من أجل ترشيد أداء الحكم ومواكبة التطورات الحاصلة، خاصة فى ظل إعادة صياغة دور الدولة وظهور مفاهيم الحكم الراشد وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وفى هذا الإطار، فقد مست الإصلاحات من أجل ترشيد أداء الحكم مهام جميع مؤسسات القطاعات العمومية، حيث أعيد النظر فى السياسات المتبعة فى جميع المؤسسات من أجل تكريس أسلوب الحكم الراشد فى التسيير، والتكيف مع التطورات الراهنة.

### Summary :

Algeria knew in the late nineties, a series of reforms to streamline the performance of the referee and keep abreast of developments, particularly in the light of reworking the role of the state, and the emergence concepts of good governance and sustainable development objectives.

In this context, he touched reforms to streamline the execution of the functions of all the institutions of governance, public sector, where the re examination of policies in all institutions to devote the style of good governance in management, and to adapt to changes.

### مقدمة:

فى ظل إعادة صياغة دور الدولة والتحويلات الديمقراطية والثورات العلمية، وظهور مفاهيم الحكم الراشد، ولسايرة مختلف هذه التطورات وتكييف الأوضاع مع المتغيرات الحاصلة طرحت الجزائر مجموعة من المحاور لترشيد أداء الحكم وتحقيق التنمية السياسية. وتجسدت هذه الإصلاحات من خلال المحاور الكبرى فى مجال الإصلاح التي طرحها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة منذ إعتلائه سدة الحكم سنة 1999، من خلال تركيزه على إصلاح مؤسسات الدولة ومهامها فى جملع القطاعات لتعزير دولة المؤسسات والقانون كمركز لعملية الإصلاح مع الأخذ بالتجارب الناجحة فى

هذا المجال، وتكريس أسلوب الحكم الراشد في التسيير ووضع المواطن في قلب إشكالية الإصلاح، وتعزيز الديمقراطية التشاركية والعدالة الإجتماعية .

ولترشيد أداء الحكم وفي إطار الإصلاحات المتبعة، لابد من إعادة النظر في السياسات التعليمية والسياسات الإقتصادية والإجتماعية لتحقيق التنمية الشاملة بجميع أبعادها، إضافة إلى ترشيد مهام الإدارة المركزية للدولة، باعتبارها عصب الدولة والمنفذة للسياسات العامة للنظام السياسي ومشاريع العملية التنموية الشاملة. والعمل على وضع مجموعة من الإجراءات والتدابير القانونية لمكافحة الفساد داخل الإدارات العمومية لضمان إستغلال أمثل للموارد المالية .

ومن هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة لتحليل التجربة الجزائرية في مجال ترشيد أداء الحكم من خلال التطرق إلى أهم محاور الإصلاح المطروحة في الجزائر، لتحقيق التنمية الشاملة بجميع أبعادها، كما سنتطرق إلى تقييم التجارب الإصلاحية في الجزائر في مجال ترشيد الحكم. وذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ما هي طبيعة الإصلاحات المتبعة في الجزائر لترشيد أداء الحكم في ظل إصلاح الدولة؟ وهل الإصلاحات المطروحة في الجزائر حققت النتائج المرجوة منها؟

#### أولاً - جهود الدولة الجزائرية في ترشيد أداء الحكم:

إتجهت الدولة في عملية التخطيط لترشيد أداء الحكم وتحقيق التنمية إلى إصلاح هياكل الدولة ومهامها، كأمر حتمي لإرساء دولة المؤسسات والانتقال من نظام تقليدي في التسيير إلى نظام عصري قائم على تعاقدية العلاقات في جميع المستويات. ومن أجل ترسيخ مؤسسات عامة أكثر نجاعة وفاعلية في تقديم الخدمة العمومية وتكييفها مع متطلبات دولة القانون، وفي إطار هذا التوجه نحو ترشيد أداء المؤسسات كمطلب أساسي لإصلاح الحكم أنشأ رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بموجب مرسوم رئاسي رقم 2000 - 372 المؤرخ في 22 نوفمبر 2000 لجنة لإصلاح هياكل الدولة ومهامها<sup>(1)</sup>.

وأكد رئيس الجمهورية أن يكون مركز الإصلاح هو تكريس أسلوب الحكم الراشد في التسيير وتأسيس دولة القانون والمؤسسات المتمثلة في دولة قوية حديثة فعالة ضامنة للتماسك الإجتماعي والوحدة الوطنية وفي خدمة المجتمع، كما يتعين على لجنة إصلاح هياكل الدولة أن تضع المواطن في قلب إشكالية الإصلاح، وأن تعمل على الإلمام

بجميع التصرفات والإجراءات الإدارية البيروقراطية التي تعيق سير الدولة، وأن تقترح كل الإجراءات للحد من هذه التصرفات والسلوكيات المنحرفة، مع إيجاد السبل والآليات لإشراك المواطن في تسيير الشؤون العمومية من أجل إقامة علاقة جديدة بين الإدارة والمواطن والمجتمع والدولة. بالإضافة إلى إعادة النظر في العلاقة بين السلطات وأساليب ممارستها وأنماط الحكم والتسيير.

إلى جانب هذا، فقد مس عمل لجنة إصلاح هيكل الدولة تحديد مهام الإدارات المركزية وإدارة الجماعات المحلية، ودور الدولة ودائرة تدخلها في الإقتصاد والتنمية الإجتماعية والبشرية، مع دورها في ضبط المراقبة والتنظيم والتنفيذ في الأجهزة البيروقراطية والعمل على إيجاد إطار أنسب للتوظيف العمومي للتكفل بالمهام الموكلة إلى الدولة، وإتخاذ جميع التدابير والآليات لتنظيم الموارد البشرية داخل الإدارات العمومية.<sup>(2)</sup>

وبناء على التقرير الأخير للجنة، فقد إنصب إصلاح هيكل الدولة ومهامها لتعميق مسار الإصلاحات وترشيد الأداء، على مجموعة من المحاور الأساسية والمتمثلة فيما يلي:

- تعزيز دولة الحق والقانون: الضامنة للحقوق والحريات الأساسية للمواطن والمجسدة للقانون كإطار مرجعي وحيد تستمد الدولة منه سلطاتها في ممارستها لوظائفها، وهذا ما أكد عليه البرنامج الحكومي لسنة 2002 الذي أقر أن إصلاح الدولة وترشيد مهامها لا بد أن يهدف بالدرجة الأولى إلى مطابقة مهام القطاعات العمومية مع متطلبات دولة القانون والمؤسسات، التي سيمكن طابعها الفعلي من وضع حد لكل أشكال التعسف، وسوء إستغلال المال العام والتجاوزات التي تغدى مشاعر الحرمان. وفي إطار ترسيخ دولة الحق والقانون وتعزيز مبادئ الحكم الصالح فقد أكد رئيس الجمهورية على إصلاح العدالة لضمان شفافية العمل، وتجسيد مبدأ سيادة القانون. وذلك عبر توفير الآليات والطرق القانونية الكفيلة بضبط وتأطير الحياة العامة.<sup>(3)</sup>

ولتحقيق هذا المسعى، وبناء دولة الحق والقانون فقد شرع في إصلاح العدالة منذ أكتوبر 1999 وقد شملت هذه الإصلاحات ما يلي:

-مراجعة الإطار التشريعي وإعداد قانون جديد مثل قانون مكافحة الرشوة، والذي يهدف إلى تكييف التشريع الوطني مع إتفاقية الأمم المتحدة ضد الرشوة الموقعة 2003. وكذا إعداد مشروع مدونة أخلاقية لمهنة القاضي.

-الإهتمام بالموارد البشرية في قطاع العدالة بإصدار قانون لحماية القاضي من كل أشكال الضغوطات والمساومات، مع إصلاح نظام للأجر والتقاعد يأخذ بعين الإعتبار متطلبات المهنة ويخضع إلى القواعد والإمتيازات المطبقة على الوظائف العليا للدولة.<sup>(4)</sup> ولتعزيز دولة الحق والقانون فقد تم تأهيل الكوادر في مجال القضاء وإجراء نوعين من التكوين: تكوين قاعدي على مستوى المدارس العليا للقضاء يدوم لمدة ثلاثة سنوات، وتكوين تخصصي الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2000 ويتعلق بالمنازعات الإدارية والإجتماعية والأمور العقارية، ويكون هذا التكوين بالتعاون مع المدرسة الوطنية للإدارة. إضافة إلى التعاون الثنائي مع بلجيكا والولايات المتحدة، وقد وصل عدد القضاة المؤهل المستفيد من هذا التكوين إلى 500 قاضي.<sup>(5)</sup>

-عصرنة العدالة: ويتعلق هذا الجانب بتزويد العدالة بجهاز متطور كفيل بالاستجابة لمقتضيات السرعة والفاعلية، وفي هذا الإطار أكد برنامج الحكومة لسنة 2000 على أن الحكومة الجزائرية ستعمل على بناء هياكل جديدة وتحديث التجهيزات، وتعزيز كل الوسائل التقنية والإعلام الآلي.<sup>(6)</sup> إضافة إلى هذا فقد أكد رئيس الجمهورية على ترشيد أداء قطاع العدالة، من خلال تطوير التعاون القضائي الدولي وتحديث القوانين بغرض تعزيز حماية حريات المواطنين وحقوقهم الأساسية، وجعل العدالة في متناول المواطنين.<sup>(7)</sup>

-إصلاح مؤسسات الدولة: لإعاد تنظيم مهام الدولة وترشيد الأداء على مستوى النظام السياسي أقر رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة الإصلاحات المؤسساتية في هياكل الدولة، من خلال إجراء تعديلات على السلطة التنفيذية بفرعيها رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة. وقد شمل التعديل إلغاء تقييد المهمة الرئاسية بإمكانية تجديدها مرة واحدة، وأقر تجديد إنتخابات رئيس الجمهورية مرات عديدة، أما التعديل الثاني فشمّل العلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة والصلاحيات المخولة لهم<sup>(8)</sup>، والمتمثلة فيما يلي:

فقد حدد القانون رقم 08 - 19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن للتعديل الدستوري لسنة 1996 صلاحيات السلطة التنفيذية طبقا للمادة 125: "حيث يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون، ويندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول". كما نصت المادة 79 من التعديل الدستوري لسنة 2008 "على رئيس الجمهورية أن يعين أعضاء الحكومة بعد إستشارة الوزير الأول وينفذ الوزير برنامج رئيس الجمهورية وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة، ويضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه ويعرضه في مجلس الوزراء".<sup>(9)</sup>

وقد مست إصلاحات مؤسسات الدولة وترشيد أدائها صلاحيات السلطة التشريعية، فبالرغم من أن الدساتير أعطت للبرلمان صلاحية التشريع وإعداد القوانين والتصويت. إلا أن المشرع الجزائري من خلال التعديل الدستوري خول لرئيس الجمهورية الحق في التشريع عن طريق أوامر، طبقا لأحكام المادة 124 من التعديل الدستوري لسنة 2008 والمادة 38 من القانون العضوي 99 - 02 والمادتين 70 - 88 من النظام الداخلي لكل من مجلس الأمة، والمجلس الشعبي الوطني على الترتيب: لرئيس الجمهورية الحق في طلب إجراء تصويت من البرلمان بغرفتيه على الأوامر التي يعرضها عليه للموافقة من دون مناقشة، ومن غير أي حق في تعديلها، إلى جانب حق إصدار مشاريع أو قوانين المالية بأوامر كما أعدتها وسنتها الحكومة عندما لا يصادق عليها البرلمان خلال أجل أقصاه 75 يوما من تاريخ إيداعها لدى غرفتي البرلمان طبقا للمادة 120 من الدستور، والمادة 44 من القانون العضوي 99 - 02، وكذا المادة 66 من القانون الداخلي لمجلس الأمة. (10)

بالإضافة إلى حق الوزير الأول الإسهام في وضع جدول أعمال البرلمان حسب ترتيب الإستعجال، أو التي تراها أو تحددها الحكومة طبقا للمواد 16 - 17 - 18 من القانون العضوي 99 - 02 لسنة 2008، وللوزير الأول صلاحية الاعتراض على إقتراح القوانين المقدمة من طرف النواب طبقا للمادة 121 - 162 من الدستور، والمادة 71 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني. (11)

-إصلاح المنظومة التربوية: نظرا ما للتربية والتعليم من دور في تكوين العنصر البشري بما يتماشى مع معايير الجودة والتنوعية وتحقيق الأهداف الإنمائية، فقد حضيت المنظومة التربوية ضمن مخطط إصلاح القطاع الحكومي بأهمية كبرى تتمحور حول تحسين التعليم وأداء النظام التعليمي والعمل على تحسين الجودة والتنوعية في التكوين، إلى جانب إدراج الإستخدام الفعال لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتحديث المناهج الدراسية في المؤسسات التعليمية لمواكبة التطورات الحاصلة(12). وفي إطار ترشيد النظام التعليمي فقد أكد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أن الجزائر من مند الإستقلال أولت إهتماما كبيرا، وبدلت مجهودات ضخمة وخصصت ميزانيات كبيرة من أجل ديمقراطية التعليم وتعميمه والقضاء على الأمية التي بلغت غداة الإستقلال 85 في المائة.

وفي نفس السياق، قدم البنك العالمي للجزائر مساعدات في إطار برنامجه العالمي في 2002 الذي يخص 85 دولة من بينها الجزائر إلى غاية 2015، بهدف دعم مسار الإصلاحات التربوية ويمتد على مرحلتين التعليم الابتدائي والمتوسط، والثانوي، كما أعلن الإتحاد الأوروبي واللجنة الأوروبية عن برنامج لدعم مشروع التربية والتعليم، وتطوير أنظمة التعليم في الجزائر بغلاف مالي قدر ب 4 ملايين أورو.(13) أما التعليم العالي فقد رصدت له الدولة مبلغ مابين 2010 - 2014 مبلغ مالي قدر ب768 مليار دينار. (14)

-ترشيد مهام الإدارة المركزية للدولة: في إطار تعزيز الحكم الرشيد وترشيد الأداء أكد رئيس الجمهورية على تعميق الإصلاحات الكفيلة بتحسين الخدمة العمومية، لتقريب الإدارة من المواطن ومحاربة البيروقراطية والفساد الإداري، (15) بحكم طبيعة مهام أجهزة البيروقراطية المتكفلة بالوظائف التنفيذية الدائمة للدولة، وكذا بالوظائف الإستراتيجية في الإشراف على النشاطات الإقتصادية والإجتماعية وتأطيرها وتقديم الخدمات العامة. وعليه فإن الإدارات العمومية تمثل مركز إشكالية تطور مهام الدولة، لذلك لا بد أن يهدف ترشيد مهام بيروقراطية الإدارة الجزائرية إلى تجسيد دولة عصرية تتسم بما يلي:

-إدارة عامة قادرة على تنظيم المجتمع وفرض إحترام سلطة القانون، بإعتباره الإطار الذي يسمو فوق الجميع بما في ذلك الدولة ومؤسساتها .

-إدارة متجددة باستمرار في هياكلها ونظامها تستمد ضمانات سلطتها من إحترام القانون .

-إدارة قادرة على تسيير مواردها بأفضل الطرق وأنجعها، إستنادا إلى مبادئ الشفافية والفاعلية.

-إدارة تتميز بمجال أوسع في المشاركة والتشاور بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني وبدورها الفعال في تقييم الأداء المؤسسي، وإعتمادها على التكنولوجيا الحديثة في تسيير شؤونها .

وضمن ترشيد أداء الإدارة الجزائرية، سطرت الدولة من خلال برنامجها الحكومي منذ 1999 مجموعة من الإجراءات والتدابير لإعادة صياغة الوظائف الإستراتيجية، والأساسية للدولة ومهام الإدارة العامة، بإعتماد أسلوب جديد لتسيير النشاط العام وتنظيم العمل الحكومي.(16) مع إعادة صياغة مهام الدولة وأنماط تدخلها فيما يخص وظائف التقييم والضبط والمراقبة، وإستقرار هياكلها حول إختصاصات متكاملة تندرج في إطار التنظيم الحكومي بصفة منسجمة، وكذا العمل على تحديث بيروقراطية الإدارة ومناهج عملها والتخفيف من الإجراءات البيروقراطية، ومراجعة مناهج تسيير المرفق العام.(17)

- تعزيز اللامركزية وترشيد أداء الحكم المحلي: إستكمالا لمسار الإصلاح الإداري ومن أجل تحقيق التنمية المحلية، فقد حرصت السياسات الإصلاحية على تحديث الجماعات المحلية وإشراكها في تحقيق التنمية بجميع أبعادها على المستوى المحلي. وفي هذا الإطار أكد تقرير لجنة إصلاح الدولة ومهامها أن اللامركزية الإدارية تعاني من نقص في الجزائر، ووصفت الوضعية بأزمة تمثيل وذلك راجع إلى الوحدات المحلية التي لا تؤدي دور الوسيط بين المواطن والدولة، بالإضافة هيمنة الإدارة والسلطة المركزية عليها وتجريدها من مسؤولياتها المخولة لها.(18)

لذلك لابد لتكييف الإدارة المحلية مع المهام الجديدة للدولة وترشيد الأداء من إضفاء اللامركزية على الحكم من المستوى المركزي إلى الهيئات المحلية، لتمكين أفراد المجتمع من المشاركة بشكل مباشر في عمليات الحكم بما يوفر فرص عادلة ومستدامة لكل أفراد المجتمع. وفي هذا السياق أكد رئيس الجمهورية في خطابه حول عرض مهام لجنة إصلاح هياكل الدولة على ضرورة الإصلاحات المحلية من خلال تحديد

المستلزمات والقواعد والأساليب الكفيلة لتحقيق اللامركزية، كما أكد على ضرورة نقل الصلاحيات والكفاءات من الإدارة المركزية إلى الجماعات المحلية. ويمكن حصر أهم ما ورد من إصلاحات في هذا المجال على النحو التالي:

- تعزيز مسار اللامركزية والقيم الديمقراطية، ومنح مهام جديدة للبلدية والولاية وإعطاء صلاحيات واسعة لمسؤوليهم في مختلف مجالات التنمية، مع تقديم الدعم المالي لتحقيق هذه الأهداف.

- تحسين هيكل سير الإدارات المحلية والعمل على تكوين إطارات الجماعات المحلية، وتعزيز مبدأ الشفافية والرقابة على مستوى الإدارات من أجل تقريب الإدارة من المواطن في مجال الخدمة العمومية .

- الأخذ بالتجارب الناجحة من الدول الأخرى في مجال إصلاح

الإدارة المحلية. (19)

كما أكد برنامج الحكومة لسنة 2007 أن تجديد الإدارة المحلية يكون عبر تعزيز اللامركزية وتخصيص موارد مالية، لتمكين المرافق المحلية من التكفل الأفضل بمهامهم وضمان تسيير أكثر نجاعة، مع وجود ديمقراطية محلية من خلال ترقية مسعى تساهمي يشترك فيه المواطنين ولاسيما في الخيارات المرتبطة ببرامج التنمية المحلية. (20)

- بناء الثقة بين الإدارة والمواطن: ولتحقيق هذا الهدف يتطلب بناء علاقة جديدة بين الدولة والمواطن كمركز لإصلاح أداء الحكم قائمة على مبدأ التغيير، وهذا ما يقتضي ترسيخ ثقافة جديدة لبيروقراطية الإدارة وتجسيد ثقافة دولة حقيقية في ذهنيات المواطن. وفي هذا الإطار إلتزمت الدولة لإعادة بناء علاقة الإدارة بالمواطن على تكريس شفافية الأعمال الإدارية، وحق المواطن في الإطلاع على أعمال الإدارة وحمائته من أي تجاوز في استعمال السلطة ضده إضافة، إلى تبسيط الإجراءات الإدارية في التعامل مع المواطنين، وكذا المساواة أمام الإدارات العمومية في الحصول على الخدمات. ولتقريب الإدارة من المواطن رصدت الدولة مجموعة من العمليات لتحقيق هذا الهدف:

- تجسيد مبدأ الخدمات الإلكترونية في الإدارات العمومية تجاه المواطنين، والسماح بإستكمال معاملاتهم الإدارية عن طريق الأنترنت دون الحاجة للتنقل إلى الإدارات.



- التخفيف من الوثائق المطلوبة في ملفات جواز السفر، رخصة السياقة وجميع

الوثائق الإدارية. (21)

- تعزيز الحكم الراشد والديمقراطية التشاركية: بعد إنضمام الجزائر إلي مبادرة الشراكة من أجل تنمية إفريقيا والآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء سنة 2003، أكد رئيس الجمهورية على تعبئة جميع الموارد لتعزيز الحكم الراشد كأداة أساسية لإصلاح هياكل الدولة ولتحقيق العصرية والاستقرار. ومن أجل ترسيخ هذا المبدأ علي المستوى الوطني أكد علي ضرورة إشراك جميع الأطراف الفاعلة ومنظمات المجتمع المدني، القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام جنبا إلى جنب في التشاور حول المشاريع والقرارات التي تخص إدارة شؤون الدولة والمجتمع .

- تعزيز الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية: في إطار إعادة تنظيم مهام الدولة أكد رئيس الجمهورية على تعميق الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية، وإرساء مؤسسات اقتصادية أكثر شفافية وفاعلية. ولتحقيق هذه الأهداف أقر برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي الممتد بين 1999 - 2004 ثم البرنامج التكميلي لدعم النمو 2004 - 2009. كما أكد رئيس الجمهورية على التزام الدولة بإتخاذ جميع التدابير والأحكام التنظيمية لجعل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في تواصل واستدامة، وأن تعمل الدولة على تحقيق الأمن الغذائي، ومبدأ العدالة الاجتماعية في التكفل بحاجيات المجتمع لمختلف الفئات السكانية للحد من الإختلالات وتوفير مناصب الشغل. (22)

وفي المجال الإجتماعي، فإن الإصلاحات في الجزائر قد مست قطاع الصحة من أجل تحسين السياسة المتبعة في مجال الصحة العمومية، من خلال العمل على إنجاز مراكز طبية متخصصة وتدعيمها بأحدث التجهيزات، إلى جانب تعزيز شبكة الصحة الجوارية وترشيد الأداء في مجال الخدمات المقدمة من خلال تحسين تأطير المستخدمين في قطاع الصحة. وقد خصت الدولة لترشيد السياسات الصحية غلاف مالي قدر ب619 مليار دينار ما بين 2010 - 2014. (23)

### ثانيا - ترشيد نظام الوظيفة العمومية وتكييفها مع التطورات الحديثة:

في ظل إعادة صياغة دور الدولة ونظرا للأدوار الجديدة للإدارة والمهام المنوطة بتحقيقها بإعتبارها الجهاز المنفذ للسياسات العامة، فإن إعادة هيكلة وتنظيم الوظيفة العمومية وتأهيل العنصر البشري والحد من التسبب البيروقراطي، أصبح أمر حتمي لتحقيق رشادة أداء الأجهزة البيروقراطية وبناء إدارة عصرية قائمة على الإستثمار في العنصر البشري لتحقيق أهداف الدولة، وتقديم خدمة عمومية بما يتناسب ومفاهيم الجودة والنوعية .

ولإعادة هيكلة الإدارة العامة وتكييفها مع الدور الجديد للدولة ولتحقيق هذه الأهداف إعتمدت الدولة منذ سنة 1999 على الوزارة المنتدبة المكلفة بالإصلاح الإداري والوظيفة العمومية(\*)، لقيادة مسار الإصلاح وترشيد نظام الوظيفة العمومية بما يحقق الفعالية والكفاءة، والتي حددت إستراتيجية لإصلاح نظام الوظيف العمومي من أجل ترشيد أداء الإدارة الجزائرية على النحو التالي:

- إقتراح كل تدبير يهدف إلى تحقيق نجاعة الإدارة العمومية، مع السهر على تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وتنظيم الجهاز الإداري .

- تحسين تسيير الموارد البشرية في الإدارات العمومية، وتحديد القواعد والشروط الخاصة بتكوين الموظفين العموميين، وتحديث مستواهم والعمل على تقييم أدائهم الإداري.

- السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالوظيف العمومي، وضمان تطابق النصوص الخاصة بالإدارات العمومية مع المبادئ المسطرة في هذا المجال، بالإضافة إلى تطوير سياسة التبادل والتعاون مع الشركاء الأجانب فيما يخص القضايا المتعلقة بالإصلاح الإداري والوظيفية العمومية .

- تجديد الإدارة العمومية وتحديثها من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، وترقية المناهج والتقنيات التكنولوجية الحديثة لتنظيم سير الإدارات العمومية، مع إتخاذ جميع التدابير والإجراءات الكفيلة بإدخال تقنيات تقويم العمل الإداري وتطوير مهام مراقبة الحسابات.

- تطوير كل التدابير الهادفة إلى تحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن، مع السهر على تحسين كيفية إستقبال المواطنين وإعلامهم وتوجيههم.(24)

وفي ظل متطلبات التسيير الحديث والتغيرات الحاصلة، ولضمان السير الحسن للأجهزة الإدارية في القطاع العمومي، حدد البرنامج الحكومي لسنة 2000 أهداف إصلاح نظام الوظيفة العمومية لترشيد أداء الأجهزة البيروقراطية التي تعمل الحكومة على تحقيقها، والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- ترشيد بيروقراطية الإدارة: ويكون من خلال دعم التناسق بين مختلف الإدارات العمومية المركزية والمحلية للإسراع في حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتحكم في تكاليف مهام الإدارة العمومية وتقليصها. مع تحقيق التضامن والتكامل مع مصالح الرقابة لمكافحة مظاهر الفساد في الأجهزة البيروقراطية.

- رد الاعتبار للإدارة العمومية: من خلال محاربة كل أشكال السلوكيات الريعية واللاأخلاقية والطفيلية في المرفق العام، واستعادة سلطة الدولة في محاربة كل أشكال الغش والمساس بممتلكات الوطنية

- عصنة الإدارة العمومية: وذلك من خلال تكوين إطارات الإدارات العمومية وأعاونها، عن طريق رد الاعتبار للتكوين المتخصص في هذا المجال، وتعميم استعمال الإعلام الآلي وشبكة الأنترنت إلى جانب التخفيف من الإجراءات البيروقراطية وأجال إنجاز المهام الإدارية، مع تطوير الشفافية وعملية الإتصال داخل الإدارة. (25)

وفي إطار جهود الدولة للتخفيف من الإجراءات البيروقراطية وتحسين أداء الوظيفة العمومي للتكفل بتقديم الخدمات وضمان إستغلال عقلائي للأموال العامة، فقد حرص رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة على إيجاد إطار قانوني عام يحدد ويضبط الأساليب، والقواعد المسيرة المتعلقة بتسيير الموارد البشرية في إطار الوظيفة العمومية، لإعادة التأسيس الحقيقي لإدارة عامة قائمة على قيم النزاهة والكفاءة والفعالية، وقادرة على الإستجابة لتطلعات المواطنين وعلى السير بأقل تكلفة ومتكيفة مع المهام الجديدة للدولة في سياق مقارنة الحكم الراشد. (26)

وتكريسا لهذا الإهتمام فقد تمت المصادقة على الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، من أجل تكييف أداء الأجهزة البيروقراطية مع المهام الجديد للدولة، وتفعيل الأداء الوظيفي للكوادر الإدارية وتعزيز الحكم الراشد. وتنحصر أهم متطلبات القانون الأساسي لإصلاح نظام تسيير الموارد البشرية في بيروقراطية الإدارة الجزائرية على النحو الآتي:

-تنظيم المسار المهني: ولا بد أن تخضع عملية التوظيف للإلتحاق بالوظائف العمومية لشروط التوظيف على أساس مبدأ المساواة والجدارة، كما يتعين ضبط التسيير الإداري للمسار المهني وذلك من خلال وضع معايير لتقييم أداء الموظف من أجل ترقيته، ولا بد أن تشمل الترقية في الدرجات والرتب، كما يتعين على الإدارة تنظيم دورات تكوينية قصد ضمان تحسين تأهيل الموظف لمهامه. (27)

إلى جانب هذا، أكد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة على ضمان وظيف عمومي وأجهزة بيروقراطية ذات كفاءة وفعالية ومسؤولة عن تصرفاتها، لتتناسب مع المتطلبات الأساسية للأدوار الجديدة للدولة. ولتحقيق هذا المسعى لا بد من الإعتماد على الإستثمار في العنصر البشري من خلال تحسين ظروف العمل وإدارة الموارد البشرية، والتركيز على برامج التكوين والتدريب وتطوير المهارات للموظف الإداري. إضافة إلى التركيز على زيادة الأجور في القطاع العام كي تزداد إدارات القطاع الحكومي فعالية في سياق ترشيد أداء الحكم وتعزيز مبادئ الحكم الرشيد، وتعميق الإصلاحات السياسية والإقتصادية والإجتماعية. وفضلا عن هذا لا بد من تنفيذ برنامج الحكم الإلكتروني على مستوى مجمل القطاعات العمومية والدوائر الوزارية والإدارية، بإعتباره أداة تضمن فاعلية أكبر للوظيفة العمومية من ناحية ولتقريب الإدارة من المواطنين من ناحية أخرى (28).

وفي هذا الصدد، أقرت الجزائر سنة 2008 عصرنة بيروقراطية الإدارة لتنفيذ مشروع الإدارة الإلكترونية عن طريق إستخدام تكنولوجيا الإتصالات الحديثة في تقديم الخدمات العمومية للمواطن، وذلك للتخفيف من الإجراءات والتعقيدات البيروقراطية وإصلاح المعاملات الإدارية، وربط المواطن مباشرة مع الإدارات الحكومية للحصول على الخدمات العامة. (29) ولتحقيق هذا المسعى فقد خصصت الدولة مبلغ مالى قدره 100 مليار دينار. (30)

**ثالثا - تجسيد برنامج مكافحة الفساد الإداري كآلية لترشيد الوظيف العمومي:**  
من أجل ضمان ترشيد أداء الإدارات العمومية، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة أقرت الجزائر برنامج مكافحة الفساد الإداري، الذي أصبح يمثل السمة التي تطغى على المعاملات والإجراءات الإدارية. فقد أكد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة على إيجاد الآليات المناسبة للحد من السلوكيات المنحرفة للأجهزة

البيروقراطية من أجل ترشيد إستغلال المال العام. وفي هذا الإطار طرح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سنة 1999 قضية الفساد الإداري الشائكة وأكد على ضرورة أخلاقية الإدارة والإقتصاد الجزائري، كما صرح الرئيس بوتفليقة في محتوى خطابه أثناء إفتتاح المعرض الدولي، أن الفساد الإداري قد أضر بالبلاد أكثر مما أضر بها الإرهاب. (31)

وللتصدي لظاهر التسبب البيروقراطي، وإصلاح بيروقراطية الإدارة أكدت الحكومة الجزائرية من خلال برنامجها الحكومي لسنة 2004 عزمها على مكافحة الفساد، من خلال الإعتماد على تكريس وتعزيز مبادئ الشفافية في الإدارة العامة، والإقرار بحق كل مواطن في الحصول على المعلومة. (32)

وإستكمالاً لمسار عملية إصلاح بيروقراطية الإدارة ومكافحة الفساد الذي يعد جوهر الإصلاح الإداري، تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد الإداري. وهي هيئة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتم إنشاؤها بموجب مرسوم رئاسي رقم 06 - 413 الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، وتوضع هذه الهيئة لذي سلطة رئيس الجمهورية وتتولى القيام بالمهام التالية:

- إقتراح سياسية شاملة للوقاية من الفساد، وتتولى تجسيد مبادئ دولة القانون التي تعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون والأموال العمومية .  
- تقديم التوجيهات التي تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عمومية، وإقتراح التدابير ذات الطابع التشريعي والتنظيمي للوقاية من الفساد، وكذا التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخاصة في إعداد قواعد أخلاقيات المهنة .  
- إعداد برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين بالأثار الضارة الناجمة عن الفساد وجمع ومركزة إستغلال كل المعلومات، التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منها، مع البحث عن الإجراءات التشريعية والممارسات الإدارية المسؤولة والمساعدة عن الفساد لأجل تقديم توصيات لإزالتها .

- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية للوقاية من الفساد ومكافحته والنظر في مدى فاعليتها، وكذا تلقي جميع التصريحات بالامتلاك الخاصة بالموظفين العموميين بصورة دورية، ودراسة وإستغلال المعلومات الواردة فيها

والسهر على حفظها والإستعانة بالنيابة العامة لجمع الأدلة والتحرى في الوقائع ذات العلاقة بالفساد .

- ضمان تنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال ميدانيا، على أساس التقارير الدورية والمنتظمة المدعمة بإحصائيات وتحاليل متصلة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته التي تُردُّ إليها من القطاعات والمتدخلين المعنيين، والسهر على تعزيز التنسيق مابين القطاعات والتعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيد الوطني والدولي.(33)

وبالإضافة إلى هذه الهيئة المستحدثة في مجال مكافحة الفساد البيروقراطي، فقد إعتبر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الفساد أحد الأعراض الخطيرة التي تعاني منها الإدارات العمومية ولذلك لابد من إيجاد إطار قانوني للوقاية من فساد بيروقراطية الإدارة، وهو ما تجسد بصدور القانون رقم 06 / 01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. وتجدر الإشارة إلى أن هذا القانون مستمد من الإتفاقية الأمامية الخاصة بمكافحة الفساد الصادرة سنة 2003 والتي صادقت عليها الجزائر في 2004، والداعية إلى تعزيز النزاهة والشفافية ووضع تشريعات في القطاع العام والخاص لمكافحة الفساد الإداري. والذي أقر مجموعة من التدابير والإجراءات القانونية للوقاية من الفساد في الإدارات العمومية، كالتصريح بالامتلاك وذلك قصد ضمان الشفافية في الشؤون العمومية وحماية الممتلكات العامة، وصون نزاهة الأشخاص المكلفين بأداء الخدمة العمومية. إلى جانب وضع مدونات أخلاقية تحدد الإطار قواعد سلوك الموظفين العموميين الذي يضمن الأداء السليم والنزاهة للموظائف العمومية، مع وضع قواعد لأخلاقية المهنة لسلك القضاة وفقا للقوانين والتنظيمات والنصوص المعمول بها .

كما أكد قانون الوقاية من الفساد تحقيق الشفافية في التعامل مع الجمهور من خلال إعتداد الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، مع إتخاذ التدابير اللازمة والإجراءات وقواعد تمكين الجمهور من الحصول على معلومات تتعلق بتنظيمها وسيرها، وكيفية إتخاذ القرارات وتبسيط الإجراءات الإدارية. إضافة إلى نشر معلومات تحسيسية عن مخاطر الفساد في الإدارات العمومية مع الرد على عرائض وشكاوي المواطنين، وتبيان طرق الطعن المعمول بها لتعزيز الشفافية والمسؤولية والعقلانية في

تسيير الأموال العمومية، لاسيما على مستوى القواعد المتعلقة بإعداد ميزانية الدولة وتنفيذها.

إضافة إلى اعتماد المعايير الموضوعية مثل: الجدارة والكفاءة والأخذ بالإجراءات المناسبة في إختيار وتوظيف مستخدمي القطاع العام، التي تكون عرضة أكثر للفساد مع تكوين الموظفين العموميين لتمكينهم من الأداء الصحيح والنزيه لوظائفهم، وضمان أجر ملائم.

ودعما لمكافحة الفساد يتعين إنشاء سلطة إدارية مستقلة، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وتوضع مباشرة تحت سلطة رئيس الجمهورية وتتكلف بإقتراح سياسية شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون، وتعكس النزاهة في تسيير الشؤون العمومية. كما تتكلف هذه الهيئة بتلقي التصريحات بالامتلاك الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية، وتعمل على تقديم توجيهات تخص الوقاية لكل هيئة عمومية، مع تعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية. (34)

وفي ذات السياق أكد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، على إنشاء الديوان المركزي لقمع ومكافحة الفساد الذي تجسد بموجب الأمر رقم 10-05 الصادر في أوت 2010، ويتمتع هذا المركز بالإستقلالية التامة في عمله وتسيير شؤونه، ويتكلف بالكشف والبحث في جرائم الفساد البيروقراطي وإحالة مرتكبيه أمام الجهة القضائية المختصة. (35)

رابعا: تقييم مسار الإصلاحات في مجال ترشيد أداء الحكم في الجزائر؛ بالرجوع إلى تحليل جهود الدولة في مجال ترشيد أداء الحكم من خلال إصلاح هيكل الدولة ومهامها، فإن الإصلاحات المذكورة أعلاه بقيت محدودة النتائج والفعالية، بالرغم من أن رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة أقر تعزيز دولة الحق والقانون، واللامركزية الإدارية على المستوى المحلي وتفعيل مبادئ الحكم الرشيد والديمقراطية التشاركية. إلا أن هذه التدابير التي تضمنتها هذه التقارير لم يتم تجسيدها، فالواقع يثبت الغياب التام للمشاركة الشعبية ومنظمات المجتمع المدني، والأطراف الفاعلة في تسيير وإدارة الشؤون العامة، فالجزائر فشلت في تحقيق هذا المسعى مقارنة بالتجارب التنموية الناجحة في دول آسيا مثل: كوريا والهند اللتان أقرتا مبدأ الحوكمة التشاركية، ونجحت في إشراك المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع المدني في مراجعة

عملية الحسابات والمساءلة عن أداء الأجهزة الحكومية وإشراك هذه الأطراف في صنع السياسات العامة واتخاذ القرارات. (36)

كما أن الإجراءات المتخذة لوضع ميثاق يربط العلاقة بين الإدارة والمواطن وعصرنة الإدارة لتسهيل المعاملات الإدارية والتخفيف من الإجراءات البيروقراطية، لم يفعل بعد فإن المواطن الجزائري لا يزال يعاني من تعسف السلطة السياسية والإدارية، من خلال تعقيد الإجراءات ووضع العراقيل البيروقراطية والمحسوبية التي حالت دون تمتعهم بمختلف حقوقهم التشريعية، ومنعتهم من الحصول على أدنى الخدمات الضرورية. (37)

وعليه يتبين، أن الإصلاحات المطروحة في مجال لترشيد أداء الحكم في هذه الفترة طرحت كآلية لاستمرارية النظام الحاكم والتكيف مع الظروف الحاصلة. فالتعديل الدستوري لسنة 2008 وإسقاط التجديد مرة واحدة في الولاية الرئاسية، يثبت إلغاء مبدأ التداول السلمي على السلطة وتكريس الديمقراطية والعودة إلى ما قبل الإنفتاح. (38) أما إدخال تعديلات على السلطة التنفيذية يعنى في المضمون إقرار الهيمنة التامة لرئيس الجمهورية، فالصلاحيات المخولة للسلطة التنفيذية أعطت حق الرئاسة في تجاوز الجهاز التشريعي، وتوجيه البرلمان من خلال مهمة التشريع المخولة لرئيس الجمهورية عن طريق إصدار الأوامر في الظروف الاستثنائية، والمبادرة بصياغة نصوص قانونية مما يؤدي إلى تضاعف سلطة البرلمان وتقليص دور الجهاز التشريعي في تشريع القوانين، وسيادة سلطة بيروقراطية الحكومة المركزية. (39)

أما فيما يخص الإصلاحات في المجال الإقتصادي والإجتماعي، فبالرغم من سياسة الإنعاش الإقتصادي والعمل على توفير مناصب الشغل وتنمية الجانب الإجتماعي. فإن الجزائر لا تزال تشهد إرتفاع متزايد في معدلات البطالة ومظاهر الحرمان الإجتماعي، نتيجة تغيب المساواة الإنسانية والعدالة التوزيعية في توزيع المنافع الإقتصادية وتكافؤ الفرص الإجتماعية، ما أدى إلى خلق فجوة عميقة في توزيع الثروات بين طبقة الفقراء والأثرياء وتدهور أحوال الظروف المعيشية وإرتفاع معدلات الفقر. (40)

وعليه، فإن الإصلاحات والتدابير المتخذة لإصلاح هيكل الدولة ومهامها كضرورة حتمية لترشيد أداء الحكم في ظل إعادة صياغة دور الدولة، لم تحقق النتائج المرجوة منها نتيجة عدم وجود حكومة قوية، وجهاز إداري يلعب دور المحرك التنموي لهذه



الإصلاحات بل ساهم في تعميق الاختلالات الاجتماعية وتآزم الوضع. وهذا ما أقره رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في خطابه الرسمي بقوله: « لقد عملت كل ما أستطيع ومازلت أرى هذا الكم الهائل من المشاكل .... لم أجد من ينفذ برنامجي بالطريقة التي أريدها». (41)

وفي هذا الإطار، فإن فشل الإصلاحات في مجال ترشيد أداء الحكم البيروقراطي وبناء الحكم الصالح في الجزائر أعاق كل محاولات إرساء أسس الحكم الرشيد، الذي يقوم على المستوى السياسي علي مبدأ التوافق بين التعددية السياسية ومبدأ التداول السلمي على السلطة، ومنطق عقلانية بناء دولة القانون والمؤسسات. وهذا ما أكده الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطابه الرسمي بقوله: «لا يمكن إقامة الحكم الرشيد بدون دولة القانون، بدون ديمقراطية حقيقية، بدون تعددية سياسية، كما لا يمكن أن يقوم حكم رشيد إطلاقاً بدون رقابة شعبية». (42)

وإلى جانب هذا، بالنظر إلى واقع الإصلاحات والإجراءات القانونية، التي طرحت في مجال ترشيد نظام الوظيفة العمومية من أجل إعادة تأهيل تسيير الموارد البشرية، وتحسين مستوى الأداء للأجهزة البيروقراطية في تقديم الخدمة العمومية تماشياً مع المسؤوليات الجديدة للدولة، في إطار التحولات المؤسساتية والاقتصادية ومتطلبات بناء الحكم الصالح يتضح أنه رغم هذا الكم الهائل من الإصلاحات لنظام الوظيفة العمومية في سياق السياسات الموجهة للتخفيف من بيروقراطية الإدارة والاستثمار في العنصر البشري، فإن الجزائر لا تزال تعاني من المظاهر السلبية لبيروقراطية الإدارة كالمركزية الشديدة والجمود والروتين، والتعقيدات الإدارية في تقديم الخدمات العمومية للمواطن، إلى جانب عدم اعتماد مبادئ الجدارة والكفاءة وفق المؤهلات العلمية في التوظيف، بل الإعتماد على العلاقات الشخصية والقرابة، والإرتباطات السياسية بالإضافة إلى إختراق القوانين المنظمة للتوظيف العمومي، لتحقيق المكاسب الشخصية والحصول على الإمتيازات .

وبالرغم من الجهود المبذولة للدولة الجزائرية الهادفة لمكافحة الفساد الإداري وترشيد بيروقراطية الإدارة لتحقيق الفاعلية وتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارات القطاع الحكومي، إلا أن معدلات إستشراء الفساد لا تعكس فاعلية هذه الهيئات والقوانين المستحدثة في مجال مكافحة الفساد الإداري، وهذا ما عمق من بيروقراطية

الإدارة الجزائرية وأعاق كل محاولات الإصلاح الإداري وترسيخ الحكم الصالح في الجزائر. وحسب تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2008 فقد احتلت الجزائر المرتبة 92 عالميا من ضمن مجموع 180 دولة في معدلات الفساد.

وضمن التقرير الأخير لمنظمة الشفافية لسنة 2012 صنفت الجزائر في المرتبة 105 في مؤشر الدول الأكثر فسادا في العالم، وأكد تقرير منظمة الشفافية أن البرامج التنموية التي أُعتمدت في الجزائر منذ سنة 1999 والمستمرة الى غاية 2014 إلتهمت 400 مليار دولار من دون تحقيق الأهداف المسطرة .

كما أكدت الجمعية الجزائرية لمكافحة الرشوة في بيان لها لسنة 2012 أن الإدارات الجزائرية تعاني من تفاقم مشكلة الفساد البيروقراطي، والأخطر من ذلك وجود وزراء حاليين ومسؤولون إداريين متورطون في قضايا الفساد الإداري، ومع ذلك يتمتعون بحصانة كلية من المتابعة وعقوبات قانون الفساد، وبهذا أصبحت مشكلة الفساد البيروقراطي تهدد أمن الدولة واستقرارها. (43) المسؤولين المتورطين معه، وهذا الواقع يكشف عن فساد بيروقراطية الإدارة ومستوى الإستهتار بالمال العام والإحتقار للشعب الجزائري من طرف مسؤوليه. (44)

وعليه، فإن المشكل المطروح لترشيد أداء الحكم في الجزائر لا يكمن في ترشيد أداء المؤسسات العامة وتنمية وتطوير تسيير الموارد البشرية، وسن التشريعات والقوانين المنظمة لسير القطاع الحكومي، وإنما يكمن في تغيير سلوكيات وثقافة الموظف الإداري الجزائري الذي لا يزال يتعامل بما خلفه الإرث الاستعماري من مركزية شديدة في أداء الوظيفة العامة، وتقديم الخدمات للمواطنين وتنفيذ السياسات والعمل على خدمة مصالحه، ما أعاق كل محاولات ترشيد الحكم بما يتوافق ومنطق بناء الحكم الراشد في الجزائر، الذي يتطلب وجود مؤسسات عامة قائمة على الكفاءة والفعالية من أجل خدمة الصالح العام، وتحقيق الأهداف التنموية في أسرع وقت وأقل جهد وتكلفة .

#### الخاتمة:

في ظل إعادة صياغة دور الدولة وتعزيز الحكم الصالح طرحت الجزائر مجموعة من الإصلاحات في جميع القطاعات العمومية لترشيد أداء الحكم، وللتكيف مع التطورات الحالية والثورات العلمية. بيد أن هذه الإصلاحات وبالرغم من الجهود المطروحة من

طرف السلطات المعنية والمبالغ المالية المخصصة لتحقيق الأهداف التنموية نجد أنها ليومنا هذا لم تحقق الأهداف المرجوة منها. لذلك فإن الجزائر في حاجة لإستراتيجية شاملة وتبنى مقاربات متكاملة الأبعاد قائمة على مرتكزات الحكم الراشد كضرورة حتمية لترشيد الأداء ومواكبة التغيرات الحاصلة، وتقديم الخدمات العامة طبقا لمعايير الجودة والنوعية وبناء الحكم الصالح في الجزائر.

#### الهوامش:

- (1) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 2000-372 يتضمن إحداث لجنة إصلاح هيكل الدولة ومهامها، الجريدة الرسمية، العدد 71، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 2000، ص04.
- (2) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير لجنة إصلاح هيكل الدولة ومهامها، جويلية 2001 .
- (3) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العلاقة مع البرلمان، التعديل الجزئي للدستور، مجلة الوسيط، العدد السادس، الجزائر، 12 نوفمبر 2008، ص-ص 5-7.
- (4) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة، مصالح رئيس الحكومة، 29 جويلية 2002 .
- (5) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إصلاح العدالة: الحصيلة والأفاق، وزارة العدالة، الجزائر، فيفري 2005.
- (6) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة، المرجع السابق الذكر.
- (7) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة، مصالح الوزير الأول، الجزائر، أكتوبر 2010.
- (8) -صالح بلحاج، "إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة العدد 10، ستمبر 2011، ص 25.
- (9) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08 -19 يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، العدد 63، الصادر بتاريخ 16 نوفمبر 2008.
- (10) -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08 -19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 يتضمن التعديل الدستوري، المرجع السابق الذكر.
- (11) -القانون رقم 08 -19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، المرجع السابق الذكر.
- (12) -الجزائرية الشعبية، التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الألية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الارتكاز الوطنية، الجزائر، جويلية 2012، ص-ص 233-236.

- (13) - نور الدين دخان، تحليل السياسات التعليمية العامة: نموذج الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007، ص - ص 179-180.
- (14) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة المرجع السابق الذكر.
- (15) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العلاقة مع البرلمان، الناخب والمنتخب في المنظومة القانونية الجزائرية، المرجع السابق الذكر، ص 15.
- (16) - République Algérienne Démocratique Et Populaire , Rapport Gèneral Du Comitè De La Reforme Des Structures Et Des Maissons De L'état ,November, 2000.
- (17) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة 2002، المرجع السابق الذكر.
- (18) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العلاقة مع البرلمان، الناخب والمنتخب في المنظومة القانونية الجزائرية، مجلة الوسيط، العدد الثامن، 2010، ص 45.
- (19) - مجلة مجلس الأمة، المرجع السابق الذكر، ص - ص 25-30.
- (20) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة لسنة 2007
- (21) - جردير، ليلي، "التنمية الإدارية كمدخل لتجسيد الحكم الراشد- دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011، ص - ص 140-141.
- (22) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الألية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الإنجاز الوطنية، الجزائر، نوفمبر 2008.
- (23) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة.
- (\*) - تجدر الإشارة إلي أنه في ظل التغيير الحكومي لسنة 2002 حيث تم تعيين السيد علي بن فليس رئيس الحكومة وتم تفكيك الوزارة المنتدبة المكلفة بالإصلاح الإداري والوظيفة العمومية، التي أنشأت في ظل أحمد أويحي. وتم إقرار بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-192 المؤرخ في 28 أفريل 2003 إنشاء مديرية عامة للإصلاح الإداري - للمزيد من الإطلاع أنظر:
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 03-192 يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري وتنظيمها، الجريدة الرسمية، العدد 30، 30/04/2003، ص 13.
- (24) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 03-192 يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري وتنظيمها، المرجع السابق الذكر، ص - ص 07-13.

## ترشيد أداء الحكم دراسة في الخبرة الجزائرية في ظل إصلاح الدولة — أ. ليلى حسيني / أ. فوزية سكران

- (25) - بن فريحه مصطفى، "الإصلاح الإداري ووضعيته بين النظري والتطبيقي في الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2003.
- (26) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة.
- (27) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 06-03 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 46، 16/06/2006، ص 05-15.
- (28) - الجمهورية الجزائرية الشعبية، التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، جويلية 2012، المرجع السابق الذكر، ص 34.
- (29) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، المرجع السابق الذكر.
- (30) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة.
- (31) - عبد الحميد براهيم، "دراسة حالة الجزائر"، في إسماعيل الشطي، وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات لوحدة العربية، 2004، ص 841-842.
- (32) - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة 2004، مصالح رئيس الحكومة، 2004.
- (33) - مرسوم رئاسي رقم 06-413 المتضمن تحديد تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، ص 18-19.
- (34) - مرسوم رئاسي رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادر بتاريخ 08/03/2006، ص 05-08.
- (35) - مرسوم أمر 10-05 المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010، ص 16.
- (36) - تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة، الحوكمة التشاركية وإشراك المواطنين في إعداد السياسات وتقديم الخدمات والميزانية، المجلس الإقتصادي والإقصادي، نيويورك، أبريل 2007، ص 19-22.
- (37) - عنتر بن مرزوق، "معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر الثالثة، 2013، ص 337.
- (38) - صالح بلحاج، المرجع السابق الذكر، ص 26.
- (39) - محصر لطفى، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، محاضرة غير منشورة، مخصصة لطلبة السنة الأولى ماجستير، تخصص السياسات المقارنة، جامعة تلمسان، 2012.
- (40) - عنتر بن مرزوق، "معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر" المرجع السابق الذكر، ص 267.

**ترشيد أداء الحكم دراسة في الخبرة الجزائرية في ظل إصلاح الدولة — أ. ليلي حسيني / أ. فوزية سكران**

- (41) - خطاب رئيس الجمهورية نقلا عن: عمار بوحوش، ما أصعب تغيير السياسات العامة من دون ميكانيزمات ذات فاعلية، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول: السياسية والإعلام المتغيرات النظرية والمعطيات الإجتماعية، جامعة الجزائر، 16-17 أفريل 2008.
- (42) - خطاب رئيس الجمهورية نقلا عن: عمراني كربوسة، الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، جامعة شلف، 16-17 ديسمبر 2008.
- (43) - جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 6916، الجزائر، الصادرة بتاريخ 06 ديسمبر 2012، ص 02.
- (44) - عنتر بن مرزوق، معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر، المرجع السابق الذكر، ص - ص 217 - 218.